المنظومة
ALMANDUMAH

العنوان:	دور الرقمنة في جلب الاستثمار بالمغرب
المصدر:	المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية
الناشر:	أحمد بوعشيق
المؤلف الرئيسي:	بومديان، محمد
المجلد/العدد:	ع156
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2021
الشهر:	فبراير
الصفحات:	147 - 157
رقم MD:	1158208
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	EcoLink, IslamicInfo
مواضيع:	التنمية الاقتصادية، الإدارة الإلكترونية، الاستثمار والرقمنة، اللجان الجهوية، المغرب
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/1158208

© 2023 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA

بومديان، محمد. (2021). دور الرقمنة في جلب الاستثمار بالمغرب.المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنمية، ع156 .157 - 147 ، مسترجع من http://search.mandumah.com//Record/1158208

إسلوب MLA

بومديان، محمد. "دور الرقمنة في جلب الاستثمار بالمغرب."المجلة المغربية للإدارة المحلية والتنميةع156 (2021): 147 - 157. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/1158208

© 2023 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

دور الرقمنة في جلب الاستثمار بالمغرب

ذ. محمد بومديان
أستاذ زائر بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، سلا

مقدمة

لقد برزت عدة دوافع في عملية تشجيع الاستثمار، اجتمعت فيها كل من المعطيات الدولية المحكومة باعتبارات العولمة الاقتصادية والضغوطات المتزايدة للمؤسسات المالية والنقدية الدولية، والمتطلبات الداخلية من جهة أخرى، مما أدى إلى تأكيد خيار سياسة التشجيع لجذب أكبر قدر ممكن من الاستثمارات الوطنية والأجنبية، من أجل النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية (1).

وفي هذا الإطار عمل المغرب على غرار البلدان الصاعدة، على جعل الاستثمار رافعة أساسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد، وما فتئ جلالة الملك محمد السادس، يعمل ويحث كل من الحكومة والبرلمان على تشجيع الاستثمار من خلال مجموعة من المبادرات والرسائل والخطب، وتم بهذا الشأن اتخاذ إجراءات اقتصادية ومؤسساتية وقانونية، همت على الخصوص، اعتماد نظام جبائي تحفيزي في مجال الاستثمار، بالإضافة إلى مراجعة الإطار المؤسساتي للاستثمار، وهو ما تجسد في إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وبإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار (2) إلى جانب القانون الإطار

(1) عرفت بأنها: مجموعة من الإجراءات والسياسات والتدابير الموجهة للتغيير بشأن الاقتصاد القومي وهيكله تهدف في النهاية إلى تحقيق زيادة سريعة ودائمة في متوسط الدخل الحقيقي للفرد في فترة ممتدة من الزمن بحيث يستفيد منها الغالبية العظمى من الأفراد.

(2) ظهير شريف رقم 1.19.18 صادر في 7 جمادى الآخرة 1440 (13 فبراير 2019) بتنفيذ القانون رقم 47.18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجان الجهوية الموحدة للاستثمار، ج.ر. عدد 6754 بتاريخ 15 جمادى الآخرة (21 فبراير 2019)، ص. 834.

رقم 18.95 بمثابة ميثاق للاستثمارات (3)، فالتحولات الأساسية التي يشهدها العالم اليوم لم تعد مقتصرة على شكل النظام الدولي ومسألة توازن القوى، بل تعدى الأمر إلى البنية العلمية والقدرة على البحث والتطوير، فأصبح من المعروف أن كل التحولات الهائلة أيا كانت نوعها تقوم أساسا على المعرفة والتراكم العلمي باعتبارهما الأساس المتين للتقدم الاجتماعي والاقتصادي اللذان يشكلان حجر الزاوية لعملية التقدم لأي مجتمع، وفي إطار ذلك انطلقت ثورة المعلومات والاتصال، والتي أضحت أداة ضرورية لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية المنشودة، فتقدم أي مجتمع يقاس اليوم بما وصل إليه أفراده من كفاءة في المجال المعلوماتي، كما أن نجاح الأوراش الاقتصادية الكبرى التي قرر المغرب فتحها رهين بمدى توفق المشرع في وضع ترسانة تشريعية مواكبة وحاضنة للتطورات التكنولوجية، ذلك أن وجود قصور تشريعي عاجز عن استيعاب التطورات الحديثة يؤثر بشكل سلبي على جلب رؤوس الأموال الداخلية والأجنبية التي ترغب في الاستثمار في بيئة قانونية ملائمة ومتقدمة، ويؤدي إلى احجام الشركات الأجنبية عن الاستثمار لعدم وضوح المعالجة القانونية للضمانات التي يوفرها المشرع للمتعاملين إلكترونيا.

يشكل الاستثمار تقنية اقتصادية في الدول النامية بعد أن استفلحت الأزمات المالية والاقتصادية بها، بسبب اعتمادها الآليات التقليدية لتمويل مشاريعها المتمثلة في سياسة القروض، وضعف الاستثمارات الخاصة نتيجة تدخل الدولة في كافة أوجه النشاط الاقتصادي مما أدى بالدول وخاصة النامية منها إلى اتباع إجراءات إصلاحية هادفة إلى تشجيع الاستثمار واعتباره أحد الأدوات المهمة التي تتحقق من خلالها التنمية الاقتصادية، والتي أصبحت هدف جل الدول وغايتها إذ لا تنمية بدون استثمار.

يطرح هذا الموضوع عدة إشكالات رئيسية تنبثق عنها عدة تساؤلات ذات طبيعة قانونية وتقنية ذات أبعاد اقتصادية واجتماعية تستدعي حلول جذرية ويبقى أبرز هذه الإشكالات هو:

مدى قدرة القواعد القانونية التي أفرزتها الثورة الرقمية في توفير بيئة قانونية ملائمة قادرة على جلب الاستثمار؟

وتتمخض عن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية تستدعي الوقوف عندها من قبيل:

- ما هي مظاهر التحولات التكنولوجية على مستوى قانون المال والأعمال؟
- ما هي أهم ضمانات جلب الاستثمار في البيئة الرقمية؟

إن الانخراط في أي مشروع علمي في مجال القانون، كما في غيره من الحقول المعرفية، يفرض على الباحث اعتماد منج يسير عليه من أجل تفكيك موضوع البحث وتحليله، ولقد اتبعت في هذه الدراسة

(3) ظهير شريف رقم 1.95.213 صادر في 14 جمادى الآخرة (8 نونبر 1995)، ج.ر. عدد 4335 بتاريخ 6 رجب 1416 (29 نونبر 1995)، ص. 3030.

المنهج التحليلي الوصفي وذلك من خلال رصد العلاقة بين الرقمنة والاستثمار ورصد القواعد القانونية المؤطرة لهذه العلاقة وتحليل مضمون هذه القواعد القانونية الحديثة.

ترتيبا على ما تقدم أعلاه، وللإحاطة بالإشكالات التي يثيرها موضوع البحث ارتأينا تقسيمه إلى مطلبين وذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: الرقمنة ورهان تحديث المنظومة القانونية للمال والأعمال؛

المطلب الثاني: الرقمنة ورهان تحقيق التحديث الإداري.

المطلب الأول: الرقمنة ورهان تحديث المنظومة القانونية للمال والأعمال

تعرف المنظومة القانونية للأعمال تحديثا مستمرا ومتسارعا، في ظل اقتصاد عالمي سمته الأساسية تطور التجارة الدولية وتوسعها وانتقال رؤوس الأموال الدولية بحركية كبيرة ودائمة، ذلك أن المقاولات التجارية تخطت الحدود ووسعت مجال نشاطها في العالم بحثا عن المواد الخام والأسواق لترويج منتوجها (4)، فالرغبة في تحريك عجلة التنمية وتشجيع الاستثمار ومواكبة الاقتصاد العالمي فرضت على المغرب تطوير منظومة المال والأعمال بإقرار مجموعة من النصوص الحديثة (5) وتعديل أخرى (6).

الفقرة الأولى: القانون رقم 88.17 المتمم والمغير للقانون رقم 13.99

«... وبموازاة ذلك، ندعو الحكومة إلى اعتماد استراتيجية جديدة في المجال الصناعي والخدماتي وتنمية تكنولوجيات العصر، تقوم على الاستغلال الأمثل لما تتيحه العولمة من فرص تدفق الاستثمار وتهدف إلى تقوية المقاولة المغربية وتشجيع الاستثمار الصناعي الحامل للقيمة المضافة، وفتح المجال أمام الاقتصاد الوطني لإقحام أنشطة صناعية جديدة ذات تقنيات مبتكرة، وأسواق واعدة، لتصدير

(4) انظر الموقع http://www.micj.justice.gov.ma/، تاريخ الاطلاع 2021/02/02، الساعة 19:00.

(5) «ومن هذا المنطلق، قامت المملكة المغربية بإقرار مجموعة من النصوص القانونية الحديثة والمهيكلة، الهادفة إلى تطوير منظومة المال والأعمال وتشجيع الاستثمار وتنشيط الدورة الاقتصادية ودعم المقاولات الوطنية وجعلها رافعة للتنمية الاقتصادية» من نص الرسالة الملكية السامية الموجهة للمشاركين في الدورة الثانية للمؤتمر الدولي للعدالة، «العدالة والاستثمار 21 أكتوبر 2019.

(6) مشروع قانون رقم 20.19 بتغيير وتتميم القانون رقم 17.95 المتعلق بشركة المساهمة.

– مشروع قانون رقم 21.19 بتغيير وتتميم قانون رقم 5.96 المتعلق بشركة التضامن وشركة التوصية البسيطة وشركة التوصية بالأسهم الشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركة المحاصة.

– القانون رقم 73.17 المتعلق بنسخ وتعويض الكتاب الخامس من القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة فيما يخص مساطر صعوبات المقاولة.

– القانون رقم 31.18 المتعلق بتغيير وتتميم الظهير الشريف الصادر في 9 رمضان 1331 الموافق لـ 12 أغسطس 1913 بمثابة قانون الالتزامات والعقود.

منتوجاتها وخدماتها، فعزمنا يوازي طموحنا لإدماج المغرب بمقاولاته وجامعاته، في الاقتصاد العالمي للمعرفة..» (7).

فعالم المال والأعمال أصبح يعرف تدخلا متزايد للقانون، وإقبالا مضطردا على القضاء وما ذلك إلا نتيجة للعلاقة الجدلية بين الاقتصاد والقانون فتوفير الأمن القانوني للمشاريع الاستثمارية أضحى عنصرا استراتيجيا في مجال التنمية مما يتطلب إيجاد إطار قانوني وتنظيمي ومؤسساتي كفيل بتحفيزه وتشجيعه (8).

تمثل المقاولات إحدى الركائز الأساسية للاقتصاد الوطني وخاصة في الوقت الحاضر الذي عمت فيه الأزمة الاقتصادية جل بلدان العالم، وما توفره هذه المقاولات من فرص للاستثمار (9).

لذا عمل المغرب على مباشرة مجموعة من الإصلاحات المتعلقة بتحسين مناخ الأعمال وعيا منه بأن دعم الاستثمار والمقاولة يعد محركا أساسيا للتنمية بمختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية وغيرها حيث تضع الحكومة في صلب أولويتها توفير مناخ تنافسي وجذاب للاستثمار الخاص، بما يمكنه من المساهمة في إنتاج الثروة وتوفير فرص الشغل الذي يعد أحد المداخل الأساسية لتحسين دخل المواطنين وبالتالي محاربة الفقر وتقليص الفوارق الاجتماعية.

وكذا الرفع من تنافسية الاقتصاد الوطني ومواصلة تحسين مناخ الأعمال لتمكين المغرب من ولوج دائرة الاقتصادات الخمسين الأوائل عالميا في مؤشر ممارسة الأعمال Doing Business في أفق سنة 2021.

وفي هذا الصدد تمت المصادقة على القانون رقم 87.17 (10) المغير والمتمم للقانون رقم 13.99 القاضي بإنشاء المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية (11)، ويكمن الهدف من وراء إصدار هذا القانون في ملائمة اختصاصات المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية مع المهام الجديدة الموكولة بما فيها تدبير المنصة الإلكترونية المتعلقة بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية.

الفقرة الثانية: القانون رقم 88.17 المتعلق بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها

يكتسي القانون رقم 88.17 المتعلق بإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها طابع الجدة (nouveauté)، وله أهمية قصوى بحكم ارتباطه بما يتعلق بتبسيط مساطر إنشاء المقاولات وتقليص

(7) مقتطف من خطاب صاحب الجلالة الملك محمد السادس الموجه إلى الأمة بمناسبة عيد العرش بفاس، 30 يوليوز 2008.

(8) عبد الحكيم زروق، المعلومات ورهان التحديث الإداري والتنافسية الاقتصادية بالمغرب، الشركة المغربية لتوزيع الكتاب، الدار البيضاء، ط. 1، 2014، ص. 59.

(9) فؤاد معلال، شرح القانون التجاري المغربي الجديد، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ج. 1، ط. 1، 2001، ص. 9.

(10) القانون رقم 87.17 بتغيير وتتميم القانون رقم 13.99 القاضي بإنشاء المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.18.79 بتاريخ 23 ذي القعدة 1439 (6 غشت 2018)، ج.ر. عدد 6702 بتاريخ 11 ذو الحجة 1439 (23 غشت 2018)، ص. 5767.

(11) ظهير شريف رقم 100.71 صادر في ذي القعدة (15 فبراير 2000) بتنفيذ القانون رقم 13.99 القاضي بإنشاء المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية المنشور بالجريدة الرسمية عدد 4776 بتاريخ (9 مارس 2000)، ص. 396.

الآجال المتعلقة بمختلف مراحل إحداثها وتشجيعها وإنعاشها وخلق فرص الشغل وتحسين مناخ الأعمال وتحسين ترتيب المغرب في تقارير الهيئات الدولية لاسيما مؤشر إحداث المقاولة المعتمد من طرف البنك الدولي، فالغاية من هذا القانون هو إضفاء الطابع الإلكتروني على جميع مساطر إحداث المقاولات علاوة على إنشاء منصة إلكترونية لإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية باعتبارها الوسيلة الوحيدة للقيام بالإجراءات والمساطر بإحداث المقاولات وتحسين معالجة الطلبات، فقد نصت المادة الأولى من قانون رقم 88.17 من أجل إحداث المقاولات بطريقة إلكترونية، تحدث منصة إلكترونية يتولى المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية المحدث بموجب القانون رقم 13.99 تدبيرها واستغلالها ومسك قاعدة المعطيات المتعلقة لحساب الدولة، ويطلق عليها «المنصة الالكترونية لإحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها» ويشار إليها في هذا القانون باسم «المنصة الالكترونية» كما أشارت المادة الثانية من نفس القانون المذكور تباشر عبر المنصة الإلكترونية، جميع الإجراءات القانونية المطلوبة لإحداث المقاولات والتقييدات اللاحقة المتعلقة بها في السجل التجاري، وكذا إجراءات نشر البيانات والوثائق المتعلقة بها طبق للتشريع الجاري به العمل، كما نصت الثانية من نفس المادة على أنه ومن أجل ذلك، يجب أن تودع عبر المنصة الإلكترونية جميع التصاريح والعقود والقرارات والتقارير والقوائم التركيبية ومحاضر المداولات والوثائق وكذا المستخرجات من المقررات القضائية عند الاقتضاء طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل» فضلا عن إحداث لجنة وطنية (12) للتتبع والتنسيق فيما يتعلق بعمليات الأحداث والمواكبة بطريقة إلكترونية. فحسب المادة 10 «تحدث لجنة وطنية للتتبع والتنسيق تضطلع على الخصوص بتتبع عملية إحداث المقاولات بطريقة إلكترونية ومواكبتها وتنسيق تدخل مختلف الإدارات والهيئات المعنية بها وتقييم سير عمل المنصة الإلكترونية وتقديم اقتراحات بغرض الرفع من جودة الخدمات التي تقدمها وتطوير عملها، وإذا كانت هذه المواكبة التشريعية وما تعرف من تحديث وتحسين أمرا محمودا، فإن كثرة القوانين وكذا السرعة في التشريع وإن كانت متطلبة في هذا المجال الحيوي، فيجب ألا تمس بمبدأ ضرورة استقرار القاعدة القانونية الذي يعد من أبرز ركائز الأمن القانوني.

المطلب الثاني: الرقمنة ورهان تحقيق التحديث الإداري

ساهمت تكنولوجيا المعلومات والاتصال في بلورة أساليب وقيم مفاهيم جديدة مرتبطة بالمجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي والاداري، فالإدارة لم تعد في معزل عن تلك التغيرات الجذرية التي أحدثتها وسائل الاتصال الحديثة وبما أن تكنولوجيا المعلوميات والاتصال وبشكل خاص الأنترنيت تعتبر من أنجع الوسائل التكنولوجية الحديثة التي بإمكانها تبسيط الإجراءات والمساطر الإدارية فإنه

(12) عبد الحكيم زروق، التنظيم القانوني للمغرب الرقمي، مكتبة الرشاد، سطات، ط. 1، 2013، ص. 8.

ثم استخدامها بهدف إنشاء إدارة ذات جودة عالية بما يحقق التنمية ويجلب المستثمر والذي يشتكي من بطئ العمل الإداري وتماطل المسطرة وتعقيدها وندرة المعلومات المتصلة بالوثائق والإجراءات وكثرة الشكليات القانونية من أشكال البيوقراطية، ومن الثابت أن الاستثمار يلعب دورا حيويا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، الشيء الذي جعل الدولة ومنذ اتباعها لسياسة الخوصصة تعقد آمالا كبيرة على الدور الذي يمكن أن يلعبه من أجل النهوض بقضايا التنمية ولاشك أن تبسيط إجراءات المساطر الإدارية وتوفير المعلومات المتعلقة بها من شأنه أن يؤدي إلى تسريع وثيرة انطلاق المشاريع الاستثمارية.

فالإدارة الإلكترونية تعد حلقة جديدة في بناء تصور حديث لمفاهيم الخدمة العمومية من خلال التطور السريع لتقنية المعلومات فتطبيق الإدارة الإلكترونية قد كان بصورة مصغرة وبأساليب بسيطة ولم تصل إلى الصورة الرسمية إلا مؤخرا، الشيء الذي يدفعنا للوقوف على معالم الإدارة الإلكترونية وبعض تطبيقاتها العملية.

الفقرة الأولى: الإدارة الإلكترونية ورهان الإصلاح والتحديث

تمثل تكنولوجيا المعلومات والاتصال رافعة أساسية لتحديث القطاع العمومي، فأمام محيط يعرف تحولات متواصلة وإكراهات مختلفة، تجد الإدارة نفسها، بكل مكوناتها مدعوة إلى التلاؤم مع هذا السياق وإلى تبسيط المساطر لإنجاح مشروع التغيير الذي تحدثه الوسائل التكنولوجية في أفق إقرار إدارة إلكترونية (13)، يراهن عليها العديد من المهتمين في إعادة ترتيب الهيكل الإداري وترسيخ الديمقراطية الإدارية، خصوصا في ظل التحديات التي أصبحت مطروحة بحدة على الإدارة باعتبارها قاطرة تقود مسلسل التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فإدخال المعلوميات إلى الإدارة سيساهم في تحسين جودة الخدمات الإدارية وكذا الرفع من مستوى التواصل الإداري وذلك من أجل تحقيق الشفافية والحد من البيوقراطية وإشباع حاجيات المرتفقين (14)، وهو ما سينعكس لا محالة على توفير مناخ مشجع للمستثمرين. وذلك بفضل تذليل الصعاب التي يواجهونها والتي تتمثل بشكل أساسي في بطء الإجراءات وتعقيدها (15)، لذلك وجب الوقوف على تعريف الإدارة الالكترونية (أولا) والتطرق لمساهمتها في تحسين جودة الخدمات الإدارية (ثانيا).

(13) عبد الحكيم زروق، التنظيم القانوني للمغرب الرقمي، مرجع سابق، ص. 58.
(14) عبد الحكيم زروق، المعلوميات ورهان التحديث الإداري والتنافسية الاقتصادية بالمغرب، مرجع سابق، ص. 62.
(15) نفس المرجع، ص. 63.

أولا: تعريف الإدارة الإلكترونية

بالرغم من حداثة مصطلح الإدارة الإلكترونية وفق ما تشير إليه أدبيات الفكر الإداري المعاصر، إلا أن هناك العديد من التعاريف التي قدمت لهذا المصطلح، وإن كان أغلبها قدم تعريف للحكومة الإلكترونية (16)، ويرجع عدم استخدام مصطلح الحكومة الإلكترونية بالأساس إلى أن مهمة الحكومة تتمثل في وضع السياسة العامة للدولة وتحديد الأهداف العامة المراد بلوغها، وهي بطبيعة الحال مهمة ذهنية خلافة، لا يستطيع أن يقوم إلا العقل البشري، أما الحاسوب فيساعد فقط على إعداد بعض العمليات أو المعلومات التي تساعد في رسم هذه السياسة، فالإدارة تتجلى في تنفيذ السياسة العامة التي سبق وضعها، وإنجاز الأهداف العامة التي تم تسطيرها.

وعليه فإن مهمة الإدارة هي الوحيدة التي يمكن أن تتم بالطريقة الرقمية عبر الحاسوب وشبكة المعلومات بدلا من أن تتم بالطريقة التقليدية، فرغم أن هدف الإدارة الإلكترونية واحد، إلا أن تناولها بالتعريف والتعاطي مع مفهومها النظري تتنوع بين المفكرين والمهتمين الذين تعرضوا لهذا المفهوم، فهناك من عرفها «بأنها تلك الجهود الإدارية التي تتضمن تبادل المعلومات وتقديم الخدمات للمواطنين وقطاع الأعمال بسرعة عالية وتكلفة منخفضة عبر أجهزة الحاسوب وشبكات الأنترنيت، مع ضمان سرية أمن المعلومات المتناقلة، في حين عرفتها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (17) : بأنها استخدام تقنيات المعلومات والاتصال وبشكل خاص الأنترنيت، كأداة تهدف إلى إنشاء إدارة ذات جودة عالية، وعليه فقد اهتم المشرع المغربي بإدخال البعد التكنولوجي في برامج الإصلاح الإداري، بناء على التوجيهات الملكية فقد انكبت الحكومة على إعداد استراتيجية المغرب الرقمي 2013، والتي همت الفترة الممتدة من 2009 إلى 2013 من أجل إرساء الثقة الرقمية، وليست هذه هي الاستراتيجية الأولى بل سبقها اعتماد عدة مخططات من بينها المغرب الإلكتروني 2005-2010 وعلى الرغم من هذه المحاولات الإصلاحية فقد أبانت الإدارة محدوديتها في دعم الاستثمار وخدمة المواطنين مما جعل المغرب يبادر إلى إطلاق الخطة الوطنية لإصلاح الإدارة 2018-2021، وإطلاق مشروع مدونة رقمية رقم 67.13 التي أشارت إلى الإدارة الإلكترونية بأنها مجموعة التكنولوجيات والاستعمالات المرتبطة بالإمكانية المتاحة أمام المستعمل سواء كان شخصا ذاتيا أو معنويا من أجل إخباره وتوجيهه ولتمكينه من مباشرة

(16) عبد الفتاح بيومي حجازي، الحكومة الإلكترونية بين الواقع والطموح، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط. 1، 2008، ص. 23.

(17) L'ADAE (Agence pour le Développement de l'Administration Electronique) est un service interministériel française placé auprès du premier ministre, dons la mission principale était de favoriser le développement de l'usage par les administrations publiques de systèmes d'information afin de faciliter l'accès du public (usagers, contribuables, etc.).

المساطر الإدارية بواسطة الخدمات عبر الخط وكذا بإمكانية الإدارة من التواصل مع المستعمل عبر نفس الخدمات (18).

ثانيا : مساهمة الإدارة الإلكترونية في تحسين جودة الخدمات الإدارية

إن إدخال الإدارة الإلكترونية يمكن أن تشكل ألية لتجاوز العديد من المشاكل (19) وذلك من خلال الاستفادة القصوى من الإمكانيات التي تتيحها التقنيات الحديثة لتكنولوجيا الإعلام والاتصال المتجسدة في:

- حق المرتفقين في الإعلام وفي الاطلاع على الوثائق الإدارية وبثها على شبكات الاتصال الذي يعطي بعدا جديدا لمفهوم الشفافية الإدارية وتمهيدا لدمقرطة الإدارة ومواطنيها.
- تلقي استفسارات وتساؤلات المواطنين عبر البريد الإلكتروني وكذلك تلقي تظلمات وشكايات المرتفقين على الأنترنيت، الأمر الذي ينتج عنه القضاء على ضغوط المكان والمسافة ومن تصور مفاهيم إعداد التراب الوطني والجهوية اللامركزية وتقريب الإدارة من المواطنين بكيفية مغايرة، ليصبح المرتفق مستفيدا من مبدأ استمرارية المرفق العام (إدارة بلا زمان بلا مكان بلا تطبيقات جامدة).
- تبسيط الإجراءات وتوفير الجهد والوقت والمال، إذ يعتبر تبسيط المساطر والإجراءات الإدارية ذا أثر إيجابي على تسريع وثيرة النمو في عدة مجالات حيوية مرتبطة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفي هذا الإطار تهدف الإدارة الإلكترونية إلى جعل الإدارة أكثر قربا من المرتفقين، وأكثر إرضاء للمتعاملين معها عن طريق الحد من العراقيل التي يصطدمون بها خاصة تعقد الإجراءات والمساطر وطول وقتها.

هكذا فالإدارة الإلكترونية تتيح مكننة المساطر الإدارية (رخص، شواهد وثائق..) والعمل بتقنية المساطر عن بعد، عبر بوابات ومواقع إلكترونية على شبكة الانترنيت (كإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة) والذي يقدم العديد من الخدمات (شكايات، الأداء الإلكتروني،...) المديرية العامة للضرائب حيث قامت بتطوير خدمات simple أي الخدمات الضريبية على الانترنيت من أجل تمكين المستعملين من الوفاء بالتزاماتهم الضريبية بطريقة إلكترونية الأمر الذي يترتب عنه تقريب الإدارة من المواطنين كما يعمل على تقزيم ضغوط المسافة والمكان والوقت والتكلفة المادية (20).

---

(18) كلثم محمد الكبيسي، «متطلبات تطبيق الإدارة الإلكترونية في مركز نظم المعلومات التابع للحكومة الإلكترونية في دولة قطر»، دراسة استكمالا للمتطلبات لنيل درجة الماستر في إدارة الأعمال، الجامعة الافتراضية الدولية، 2008، ص.7.

(19) عبد الفتاح بيومي حجازي، مرجع سابق، ص. 25.

(20) محمد البقالي، «إدخال المعلوميات إلى إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة»، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، جامعة الحسن الثاني، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، الدار البيضاء السنة الجامعية 2001/2000، ص. 38.

لكن رغم الأهمية القصوى للإدماج في الاقتصاد العالمي واللحاق بركب التقدم التكنولوجي، فالمعلومات المتوفرة لحد الآن تؤكد محدودية الاستثمار الفعلي للإدارة في هذا المجال، رغم الحماس المعبر عنه من طرف الجميع في الارتقاء بهذا المجال، فليس اعتباطا إطلاق الخطط الاصلاحية والخطب الملكية المتواصلة لإصلاح الإدارة كل مرة، وإلا فإن السبب يكمن في العامل البشري...؟

الفقرة الثانية: تطبيقات الإدارة الإلكترونية بالمغرب

إن اعتماد المغرب على الإدارة الإلكترونية كآلية لتحديث المرفق العمومي وتحسين خدماته جاء تفاعلا مع التطورات التكنولوجية التي مست جميع جوانب الحياة من جهة وتجاوز القصور والاختلالات التي أفرزتها الإدارة التقليدية «الورقية» من جهة أخرى.

فتبسيط المساطر والإدارة الإلكترونية يشكلان مجموعة متكاملة غير قابلة للتجزيئ، حيث تم اتخاذ عدد من المبادرات من أجل تنفيذ برنامج متكامل لتطوير الإدارة بالمغرب وقد ساهمت هذه المبادرات في إطلاق عدد من الخدمات على الخط، ورقمنة مجموعة التدابير والاجراءات الإدارية والتي شملت مجالات متعددة منها رقمنة الإجراءات والمساطر الجمركية (أولا) هذا من جهة ومن جهة أخرى التدبير الإلكتروني لعمليات التحفيظ العقاري (ثانيا).

أولا : التحديث المعلوماتي لإدارة الجمارك

أدخلت إدارة الجمارك مجموعة من التحسينات على خدماتها المقدمة للمستثمرين، وذلك عن طريق التخلص من النماذج الشكلية الزائدة واستعمال قنوات نموذجية في علاقتها بالمتعاملين الاقتصاديين تجاوزا لتباطؤ وتثاقل المساطر الإدارية لتقريب إدارة الجمارك من المتعاملين معها، من جهة أخرى فإنه غالبا ما يشكو المستثمرين من بطئ العمل الإداري وتماطل المسطرة وتعقيدها وندرة المعلومات المتعلقة بالوثائق والإجراءات وكثرة الشكليات القانونية، إلا أنه في إطار تجسيد البعد الاقتصادي للدولة ما فتأت الحكومة تعمل على تبسيط الإجراءات الجمركية وتقليصها والحرص على أن يتم العمل بها بأكثر ما يمكن، بهدف القرب من المستثمرين قدر الإمكان، وليس هناك ألية تمكن من تحقيق هذا القرب والتواصل أكثر من استعمال شبكة المعلومات للمستثمرين، ويتجلى ذلك في مجموعة من الخدمات الجديدة.

أ – طلب الإعفاء عبر الجمارك الإلكترونية

لأجل تبسيط الإعفاء تقوم إدارة الجمارك بدراسة الطلب عن طريق البريد الإلكتروني أو ما يعرف بـ «الجمارك الإلكترونية e-douane وتمكن هذه الخدمة من معالجة الملفات في آجال قصيرة وتعفي أصحاب الطلبات من الحضور الشخصي للمكاتب الجمركية، وبالتالي تساهم في تخفيض كلفة الأعباء المالية لتكلفة الاستيراد.

ب – إقرار التسديد الإلكتروني وأداء الرسوم الجمركية بواسطة البطاقة البنكية

في إطار تفعيل التعشير الإلكتروني للبضائع ومن أجل الاستفادة من الخدمات التي يتيحها استعمال تقنيات التبادل الإلكتروني للمعلومات، عملت إدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة وبتعاون مع بعض شركائها على إدماج الأداء الإلكتروني ضمن المنظومة الجمركية، حيث ساهم التقدم التقني لمجال التعشير في تأمين نظم إرسال المعلومات، ويروم الأداء الإلكتروني للرسوم والمكوس للجمركية إل التقليل من الإجراءات الإدارية بالنسبة لمستعملي الخدمات الجمركية وملائمة عملية التعشير مع متطلبات الرؤية الجديدة للاقتصاد من خلال تقليص الوثائق الإدارية والحد من المصاريف وتسريع العمليات الجمركية (21).

ثانيا: التدبير الإلكتروني لعمليات التحفيظ العقاري

من المجالات التي شملتها كذلك الرقمنة، عمليات التحفيظ العقاري والخدمات المرتبطة به من خلال المرسوم 2.18.181 وذلك رغبة في تبسيط المساطر وضمان المزيد من الشفافية في تلقي ومعالجة مختلف القضايا المتعلقة بالتحفيظ العقاري، وكذا تعزيز ضمانات حماية حق الملكية العقارية، وتقليص آجال معالجة الطلبات والإجراءات، والرفع من جودة الخدمات وتقريبها من المرتفقين لاسيما أفراد الجالية المغربية في الخارج الذين سيصبح بمكانهم تتبع وضعية أملاكهم العقارية المحفظة والحصول على الخدمات المتاحة في هذا الشأن عبر المنصة الإلكترونية للوكالة من بلدان إقامتهم.

أ – تعريف عمليات التحفيظ العقاري والمعالجة إلكترونيا

هي كل عملية أو مجموعة من العمليات تنجز بمساعدة طرق آلية أو بدونها وتطبق على معطيات ذات طابع شخصي، مثل التجميع أو التسجيل أو التنظيم أو الحفظ أو الملاءمة أو التغيير أو الاطلاع أو الاستعمال أو الإيصال عن طريق الإرسال أو الإذاعة أو أي شكل آخر من أشكال إتاحة المعلومات، أو التقريب أو الربط البيني وكذا الاغلاق أو المسح أو الإتلاف (22).

---

(21) إبراهيم أبو الوفى، «خصوصية الاستثمار بالمغرب ودور إدارة الجمارك في تحفيز المستثمرين»، رسالة لنيل دبلوم الماستر في القانون الخاص، ماستر النظام الجمركي، جامعة عبد المالك السعدي، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، طنجة، السنة الجامعية 2014/2013، ص. 89.

(22) فيما بخص التنصيص على التدبير الالكتروني، فيجب أن يستوفي التوقيع الإلكتروني المؤمن، المنصوص عليه في الفصل 417-3 من الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون الالتزامات والعقود، الشروط التالية :

– أن يكون خاصا بالموقع، على أن يتم إنشاؤه بوسائل يمكن للموقع الاحتفاظ بها تحت مراقبته الخاصة بصفة حصرية، أن يضمن وجود ارتباط بالوثيقة المتصلة به بكيفية تؤدي إلى كشف أي تغيير لاحق أدخل عليها.

– يجب أن يوضع التوقيع بواسطة آلية لإنشاء التوقيع الإلكتروني، تكون صلاحيتها مثبتة بشهادة للمطابقة، ويتعين أن يشار إلى معطيات التحقق من التوقيع الإلكتروني المؤمن في الشهادة الإلكترونية المؤمنة المنصوص عليها في المادة 10 من هذا القانون .

ب – أهمية التدبير الإلكتروني لعمليات التحفيظ العقاري في تحقيق الأمن العقاري

تكمن أهمية التدبير الإلكتروني لعمليات التحفيظ العقاري والخدمات المرتبطة به، فيما ما يمكن لهذا النظام المعلوماتي، الإسهام في وضع ضوابط حمائية تتعلق بالتحقيق من هوية الشخص المستفيد من تلك العمليات عن طريق مطالبته بالإدلاء بوثيقة رسمية للتأكد من أنه يتوفر على الأهلية القانونية للالتزام، من جهة والصفة التي يدعيها من جهة أخرى، والمحافظة على مميزات ومراجع الوثائق المدلى بها لإثبات هذه الهوية وهذه الصفة (23).

خاتمة

مما لاشك فيه أن تشجيع الاستثمار أضحى أحد الهواجس الكبرى للمغرب في العقود الأخيرة، بل أصبح يشكل أهم الأوراش التي يراهن عليها المغرب لتأهيل اقتصاده وجعله أكثر جدبا لرؤوس الأموال، ومن هذا المنطلق ركزت جميع البرامج الإنمائية للحكومات المتعاقبة على توفير المناخ الملائم لجذب الاستثمارات المباشرة وغير المباشرة الوطنية منها والأجنبية وذلك عن طريق اتخاذ مجموعة من التدابير هدفها توفير البيئة الملائمة لجلب الاستثمارات، فإلى جانب التدابير ذات الطابع الاقتصادي، نجد في السنوات القليلة الماضية ثورة حقيقة في القوانين المرتبة بمجال المال والأعمال عموما، والاستثمار خصوصا، فقد أقدم المشرع المغربي على إحداث ترسانة قانونية تروم تحديث النصوص القانونية وتشجيع الاستثمار نظرا لآثاره الإيجابية في تعزيز القدرة الاقتصادية للدول المضيفة للاستثمار، فهي تستفيد مما يقدمه المستثمر من رأس مال وخبرات فنية وإدارية وتكنولوجية حديثة مما يهيئ لها الانفتاح على الأسواق العالمية وزيادة صادراتها وإيجاد فرص العمل لمواطنيها وبالتالي تحقيق التنمية الاقتصادية.

فيما يخص الشروط والكيفيات المنظمة لتقديم الطلبات المتعلقة بالإجراءات والخدمات الالكترونية:
– طبيعة الطالب وتتضمن معلومات حول الطالب: (العائلي للمستفيد الإسم العائلي للمستفيد – الإسم الشخصي للمستفيد – نوعية بطاقة الهوية – رقم بطاقة الهوية – العنوان)
– المحافظة العقارية تتضمن الإشارة إلى: (المرجع العقاري موضوع الطلب – طبيعة المرجع العقاري – نوع العملية – رقم المرجع العقاري – رمز المرجع العقاري – الرمز الخاص للمرجع العقاري – عدد الصفحات – عدد بيانات إضافية – رقم الإيداع رقم الإيداع – رقم السجل – التاريخ).

(23) محمد الزكراوي، التدبير الالكتروني لعمليات التحفيظ العقاري والخدمات المرتبطة به، https://www.maroclaw.com/، تاريخ النشر 16 نوفمبر 2018، تاريخ التصفح 2021/02/01، الساعة 13:30.